الثقة عن الثقة الثاني فيستوي الاسناد كلها ثقات فهذا شراق التدليس لان الثقة الاول
قلما يكون معروفا بالتدليس ويجوز الواقف على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر
فيحكم له بالصحة وهذا غلو شديد وامام القسم الاول كثيرون جدا بل هو اكثر الوقوع وكان شعبة
اشدهم ذما لذوي الثاني عن شعبة قال التدليس احد الكذب وقال لان ازني احب الي من ان ادلس
قال وهذا من شعبة محمول على الزجر والتنفير والقسم الثاني امره اخف وفيه يضيع للمروي عنه والمروي
وتوعير الطريق موقفه على من يطلب الوقوف على حاله وكذا اي مثل المدلس في الرد المرسل الخفي قيل
الظاهر انه عطف على قوله للمدلس واذ خل كذا لطول العهد اي الثاني هو المدلس والمرسل الخفي اي ينضم
اليهما ثم اعلم انه ليس المراد بالارسال هنا مجرد سقوط من سند و الصحابي كما هو المشهور في حد المرسل
وانما المراد هنا مطلق الانقطاع ثم الارسال بهذا المعنى على نوعين ظاهر وخفي فالظاهر ان يروي
الرجل عن لم يعاصره اي لم يثبت معاصرته اصلا بحيث لا يشتبه ارساله بالقياس على اهل الحديث
كما يروي مالك مثلا عن سعيد بن المسيب والخفي هو ان يروي عمن سمع منه ما لم يسمع منه او عمن لقيه
ولم يسمع منه او عمن عاصره ولم يلقه فهذا قد يخفى على كثير من اهل الحديث لكونهما قد جمعهما عصر
واحد وهذا اشبه بروايات المدلسين كذا حققه العراقي اذا صدر من معاصر لم يلق
قيد واقع لاحترازي وكان الاولى ان يقول وهو الصادر من معاصر والذي اقال التميمي وهذا الشرط
يوهم ان له مفهوما وليس كذلك اذ ليس لنا مرسل خفي الا ما صدر عن معاصر لم يلق انتهى وفيه نظر
غير صحيح لما تقدم من الصور ومن جملتها معاصر لم يلق من حدث عنه كان الظاهر ان يقول لم يعرف
لقاؤه كما صرح به فيما سيأتي بل بينه اي المعاصر وبينه اي المحدث عنه واسطة ظاهر
كلامه ان بل للاضراب تأكيدا لما قبله ويحتمل ان يكون بل للابطال عدولا عن الحصر المفهوم
من الاول واقال للمفهوم والمستفاد من الثاني فانه يشعر انه نفي الواسطة مع تحققها وهذا
اعم

اعم من ان يكون معاصرا له او لم يكن فيشمل جميع الصور السابقة والفرق بين المدلس الخفي دقيق اي
وبالبيان حقيق يحصل وفي نسخة حصل محرره بما ذكرنا هنا اي بما ذكر بعده من تقريره كما يدل عليه
قوله وهو ان التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه اياه اي والمرسل الخفي يختص بمن روى
عمن عاصره ولم يعرف انه لقيه فهو المرسل الخفي قيل الاظهر في العبارة ان يقول بما ذكر مقيدا بالاذان وغير
مقيد ويجوز اي ان يراد به التقرير السابق فتقيم السقط الى الواضح والخفي حيث عنونه في الاول
عدم التلاقي فعلم ان التلاقي معتبر في الباقي الذي هو المدلس بقرينة المقابلة والمرسل الخفي الاول
كما يدل عليه قوله من معاصر لم يلق فعلم من مجموع كلامه الفرق بينهما وهذا انما يتأتى اذا لم يجعل
المرسل قسما من الثاني ومن ادخل كصاحب الخلاصة في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي كالنووي
والعراقي لزم دخول المرسل الخفي في تعريفه اي تعريف التدليس والصواب التفرقة بينهما وفيه انه
لا مانع من ان يكون بينهما عموما وخصوصا ويدل على اعتبار اللقي في التدليس دون المعاصرة وجهها
لا بد منه خبرا ومقدم على قوله دون المعاصرة وقائل قوله طباق اهل العلم بالحديث متعلق
بالعلم اي اتفاقهم على ان رواية المخضرمين جمع المخضرم بالخاء والضاد المعجمتين وفتح الراء يقال
خضرم عما ادركه قطع وهو الذي ادرك الجاهلية في زمن النبي ﷺ ولم يره وسئل الخلاف
في انهم هل هم معدودون من الصحابة ام من كبار التابعين كما هو الصحيح وعدهم مسلم عشرين
نفسا كابي عثمان النهدي بفتح نون وسكون وقيس بن ابي حازم عن النبي عليه السلام من قبيل
الارسال اي الخفي لان قبيل التدليس ولو كان مجرد المعاصرة يكتفي في التدليس كما هو لاء
مدلسين لانهم عاصروا النبي عليه السلام قطعا ولكن لم يعرف هل لقوه ام لا والظاهر المخضرم
من عرف عدم لقيه لانه لم يعرف انه لقيه وبينهما كما لا يخفى فيكون حديثهم من المرسل الجلي قريب
من مراسيل الصحابة ومن قال باشتراط اللقي في التدليس الامام الشافعي وابو بكر البزار بتشديد الزاي

على ما ذكره السخاوي وهو معنى قوله فاما ان عاصره ولم يعرف انه لقيه ؟ ؟ هـ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)